

**كلاس: ٣٧٤ متضرراً حصلوا على دعم
بقيمة إجمالية تتجاوز الـ١٨٠ مليار ليرة**



الوطن | الطبيعية.

من جانبه استعرض مدير الصندوق فارس كلاس نتائج عمل الصندوق المحققة، وأوضح أن ٣٧٤ متضرراً حصلوا على الدعم بقيمة إجمالية تتجاوز الـ ١٨ مليار ليرة سورية للشريحتين (A) و(B)، مشيراً إلى العمل لجمع بيانات شريحة جديدة من المتضررين (شريحة C) والتي تستهدف مالك سكن تم أو سيتم هدم مسكنه في منطقة منتظمة أو غير منتظمة.

وجرى خلال الاجتماع دراسة عدد من الحالات الخاصة وإمكانية معالجتها بما يتوافق مع التوجهات الحكومية لإعادة تأمين المتضررين.

ووافق مجلس إدارة الصندوق على تطوير النظام المؤتمت للصندوق بما يضمن الرابط الدقيق بين طلبات الدعم من الشريحة (A) والمتضررين المتضمنين في هذه الطلبات، كذلك العمل على أنتقاء مؤشرات الصندوق.

يذكر أن الصندوق الوطني لدعم المتضررين من الزلزال أحده ث بموجب المرسوم التشريعي رقم ٧ لعام ٢٠٢٣ بهدف تقديم الدعم المالي لهم ومساعدتهم على تجاوز الضرر الجسدي أو المادي أو المعنوي اللاحق بهم وفقاً لمعايير معتمدة.

أجرى مجلس إدارة الصندوق الوطني لدعم المتضررين من الزلزال الذي تعرضت له عدة محافظات في الـ ٦ والـ ٢٠ من شهر شباط الماضي خلال اجتماعه أمس برئاسة حسين عرنوس رئيس مجلس الوزراء تبعاً لواقع تنفيذ خطة عمل الصندوق في مجال تقديم الدعم للمتضررين وفق الشروط المعتمدة، ونتائج عمله وقيمة الدعم المقدم حتى الآن للمتضررين وتوجهات عمل الصندوق خلال العام ٢٠٢٤.

وأكّد عرنوس أهمية العمل المستمر ومتابعة كل خطوة في مجال تقديم الدعم للمتضررين وإعادة تأمينهم والتأكد من سلاسة وتبسيط الإجراءات في مراكز خدمة المواطن المعتمدة بالمحافظات المتضررة وفق الخطة المقررة، منها بالنتائج التي تحققت في مجال تقديم الدعم للمتضررين.

وشدد رئيس مجلس الوزراء على اتخاذ كل ما يلزم لتشجيع المتضررين على المبادرة وتقديم طلبات الحصول على الدعم في ظل حزمة الإجراءات والقرارات الميسرة، مشيراً إلى الحرص على إعطاء المتضررين حقوقهم ومساعدتهم على استعادة حياتهم

فهد لـ«الوطن»: تتحول سلوكيات الأطفال المتسولين إلى عدائية للحصول على ما يريدونه

ديابى لـ«الوطن»: خوفاً من عقوبة مشغليهم لهم إذا لم يحصلوا على المال



القانونية يتم تحويل البالغين إلى دار تشغيل المسلمين والمشردين بالكسوة، والأطفال إلى جمعية حقوق الطفل جمعية ذي (الذكور والإثاث) وبالنسبة للمسلمين وحسب حاليهم الصحية يتم إيداعهم لدى دار الكراوة التابعة لمحافظة دمشق، وحالات الإعاقة يتم إيداعهم لدى جمعية ذي (الذكور والإثاث) التي تألفها أكاديمية العاملين في مكتبة مكافحة التسول عاملاً ورئيسة مكتب فقط، بسبب تسرب الكوارد الموجودة، مؤكدة أنه غير مناسب مع حجم العمل.

وأكيدت فهد في ختام حديثها أن ملف التسول ملف حكومي يتضمن تكاليف الجهات الوزارية كاملة إضافة إلى التعاون مع المجتمع الأهلي للحد من هذه الظاهرة.

بدورها أكدت مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل بدمشق دالين فهد في حديثها لـ«الوطن» أن ظاهرة التسول من الفواهر الاجتماعية الخطيرة التي يعاني منها الفرد والمجتمع على حد سواء والتي ينجم عنها الكثير من الآثار السلبية في جميع القطاعات في أي مجتمع تكثر فيه هذه الظاهرة.

ولفتت إلى تفاقم هذه الظاهرة خلال سنوات الحرب على سوريا وتباعتها وتدخلت مع ظواهر أخرى مثل الانفلات الاجتماعي والعمل مع وزارة التربية والأوقاف ومنظمات جمعيات المجتمع المدني، مؤكدة دور هذه الجمعيات في رعاية الأيتام والطفولة ومحاربة التسرب المدرسي، وأيضاً المسنين العجزة وفاندي العقل والإدراك المتردكين، فمنهم من تسول بسبب الفقر ومنهم من اتخذها مهنة سريعة لجني المال ومنهم بدأت بغير وتحولت لهمة، وبالنسبة للأطفال المعاهدون بالفيتاليات الجانحات منهن امتهن الدعاية ما يدفعهن لأنmethan هذه المهنة لاحقاً عوضاً عن التسول أو تزاماً معه، لأنها أكثر ربحاً، وذلك خارج عن نطاق العيب والحرام في نظرهن بعد أن سقطت جميع الاعتبارات الأخلاقية والدينية لديهن وأصبح ذلك مجرد مهنة.

ورأت دياربي أن الحل يتطلب تضافر جهود وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل مع وزارة التربية والأوقاف ومنظمات جمعيات المجتمع المدني، مؤكدة دور هذه الجمعيات في ضرورة سد الحاجة المادية للأفراد لأن هناك متسلولين محتججون فعلًا وهي النقطة الأهم التي يجب الانطلاق منها من خلال تأمين فرص عمل وبدائل مجانية بعيدة التسول عن والاستجداء ولا يشعرون بمعاناتها فإذاً مجبرون على استخدام العنف والشتم كسلوك، لأن أصحاب هذا العنف والشتم تتعرض له يومياً معمقة من مشغلنا (الأهل أو أفراد شبكات التسول) إذا لم نحصل على الكثير من المال إضافة إلى الحرمان من الطعام».

ورأت أن سوء الأوضاع الاقتصادية ليس مبرراً للتسول لأن هناك الكثير من الفقراء والمحتججين فعلًا إلا أنهם لا يتسللون، معتبرة أن تغيير مكان الإقامة والبعد الاجتماعي للمتسلولين يعطيهم حرية أوسع حيث إنهم مجهولون في المكان الجديد.

وأوضحت أنها تقت العديد من الفيتاليات تتراوح أعمارهن بين 13 حتى 15 عاماً في معاهد الأحداث ومرافق الإيواء

الرئيس الأسد يصدر قانوناً بتعديل المادة (٥٠) من قانون العقوبات العسكرية

أصدر الرئيس بـ رقم (٢٩) لعام (٥٠) من قانون (١٣) العسكري الذي قضى تشتملاً هذه المادة أبداً من القضاء العادل ناشطة عن الوظيفة.

**بعض الموظفين يكونون شركاء في قطع الحرار
جمول لـ«الوطن»: عشرون سنة عقوبة من يفتعل
الدريق والمؤبد في حال أفضى إلى عاهة دائمة لشخص**



**روء قانون الحراج تضمن عقوبات تتراوح
من خمس سنوات وحتى الإعدام**

الفأث، بموجب كتاب وزير التجارة الداخلية والصناعة، المتسلك «حيث وصل إجمالي مبيعاتها حتى ٢٠٠٠ الماضي إلى ١٧٨ ألفاً و٧٠٥ ربعات»، وبنحو خبيز يومياً.

وعن آلية بيع الخبز في المدينة الجامعية، أوضح مخابز حلب أن لكل وحدة سكنية من الوحدات مشرفاً طالبياً يحدد عدد ربطات الخبز الخاصة بـ«شكل يومي» ولدينا مجموعة على الواتس أورس المديرية، تضم مدير مخبز الجامعة ومشرفي الطاحنات ومندوب الاتحاد الوطني للطلبة وأخاً حزببعث، إلى جانب إدارة المخابز، التي تتولى بحسب توزيع الخبز بسلسل بلاستيكية على الوحدات، والتي مشرفها الطالبي على جدول يومي بمدى مطابقة الخبز والكمية المستحقة، الأمر الذي ترك ارتياحاً لدى الطلبة».

القانون تضمن على عقوبات تطول موظفين الحراج الذين يكونون شركاء في قطع الأشجار أو الذين يقصرون في عملهم.

وأيد جمول وجود دورات توضيحية لبعض القضاة عن مشروع القانون، مشيراً إلى أن بكل تأكيد كل قاض مطلع على القانون الذي يدخل ضمن اختصاص محكمته، لافتاً إلى أن الإشكالية ليست في وزارة العدل بل بالضبط الوارد إلى القضاة بمعنى أن القاضي يحكم وفق الشروطيات والأدلة التي ترد إلى القضاة أي وفق الضبوط التي ترد إلى القضاة.

الثروة الحراجية وخصوصاً الحراجة المفتولة والتي أدت إلى فقدان مساحات كبيرة من الثروة الحراجية ولكن تأتي متأخرًا خيراً من لا تأتي، باعتبار أن هذا المشروع يضع حدًا للاعتداء على الثروة الحراجية وبنفس الوقت فإنه يعطي توجيهات لبناء هذه الثروة بشكل غير مسؤول ولا يعبر عن الحس الوطني عندما يتم ارتكاب مثل هذه الحالات غير المسؤولة.

وأضاف جمول: إن الخطوة جاءت متاخرة وأنه يجب العمل على وضع هذا المشروع منذ سنوات لأنه من الممكن قطع الأشجار، وبالتالي لا بد من وجود موظفين كفؤين، مشيرًا إلى أن مشروع من الحالات التي أدت إلى الضرر في ينافق في مجلس الشعب، معتبراً أن التشدد في هذه العقوبة كان ضروريًا لقمع وقوع حالات تسبب الضرر على الثروة الحراجية والتي تسببها يؤدي القضاء على بعض النباتات النادرة إضافة إلى القطع العشوائي للأشجار بشكل غير مسؤول ولا يعبر عن الحس الغطاء المنزلي بمنزلة

سنوات وحتى الإعدام
المرتكب على الثروة الحرفية
جملو اعتبر أن هذا المشاش
المشاريع التي تناقض
من أهمية كبيرة من الدليل
الراجحية وخصوصاً في
التي لحقت بالكثيرين
الراجحية بسبب الحالة
تعرضت لها ما أثر في
المهمة في سوريا والتي
النباتي في سوريا والتي
الأوكسجين.
ولفت جملو إلى أن العقوبة
القانون الحالي خفيفة ولـ
كما هو الحال في مشروع

المصادقة على عقود وزارة الصحة لتأمين أدوية ومستلزمات طبية بندو ٢١ مليار ليره

وافق رئيس مجلس الوزراء المهندس حسين عرنوس أمس على عدد من توصيات اللجنة الاقتصادية بالصادقة على عقود لصالح وزارة الصحة لتأمين أدوية ومستلزمات طبية ومحاليل ومواد مخبرية ومستلزمات التقنية الدموية بقيمة نحو ٢٦ مليار ليرة سورية لصالح القطاع الصحي العام بما يمكنه من الاستمرار بتقديم الخدمات الصحية للمواطنين.